قال قولا ثم عدل الى الجملة لارادة الخصوص لانها بمنزلة النوع
من القول ولذا ينصب المعطوف عليها كقال زيد وعمرو منطلقا
او مثله بالنصب لا غير وحق الحكي ان يؤدى على هيئته فلو قال
قال زيد وعمرو الظريف او نفسه منطلقا او عمرو وبكر منطلقا
اذ لم يقله الحكي عنه لانه يلتبس ان النعت والتاكيد في المعطوف
داخل في الحكاية واعتبار الخواص والمزايا في حكي الله تعالى
قيل في الحكي وصيل في الحكاية وهو الظاهر وفي قوله تعالى قالوا
سلاما اجمع القراء على نصبه لان المراد التبرى لا التحيى اى تبرا
منكم تبرا وسلمنا منكم سلاما ولذا انتصب ومعه تعالى قالوا امنا
قال سلام في النصب وجهان على المصدرية اى سلموا سلاما
وعلى انه مفعول قالوا لانه مع قولهم كما تقول حقا قال
لا اله الا الله ورفع انتاج على انه خبر مبتدا اى امرى
سلام او مبتدا محذوف الخبر اى عليكم سلام والمذهب
الثاني سليم اجراء القول مجرى الظن من غير شرط
والثالث اجراؤه مجرى الظن باربعة شروط الاستقبال
والخطاب والاستقبال وان لا يفصل بينه وبين الاستفهام
والفعل باجنبي غير الظرف كذا في بعض شروح الكافية
وقوله وهو الظاهر ان هذه الواو من الحكاية لا من الحكي
والواو التي في نسخ المتن ليست في نسخها فقيل الخبر
قد يكون مع الواو واو كان حقه ان لا يكون باكثر المبتدا
على ما حكى الرضي وان كان قليلا ذكره الامام في بحث الجمل

مطلب
واو بين المتعلقين
واو اللصوق

من شرح المغني وخبر باكان كقول الحماسي فلما صرح الشر فامسى وهو عريان
وخبر لا الواقعة بعد بدا كقولهم لا احد الا وله نفس امارة
وخبر لا الواقعة بعد بد كقولهم لا بد وان يكون قالوا الا
الواو لتاكيد لصوق الخبر باسم كالواو التي لتاكيد لصوق
الخبر الصفة بالموصوف في قوله تعالى سبعة وثامنهم
كلبهم وقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
ونحو ذلك قلنا امثال ذلك ما ورد على خلاف الاصل مما
بالحال فيكون كل منها حكما لصاحبه على ان صاحب المفتاح
قال ان قوله تعالى ولها كتاب جال من قرية لكونها نكرة في سياق
النفي وذو الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصصة وحمله
على الوصف بجعل الواو لتاكيد اللصوق كما ذهب اليه
صاحب الكشاف ومن قلد سهو ثم اعتذر لصاحب الكشاف بانه
لا عيب في السهو للانسان لانه ذهول يزول بادنى تنبيه
والبشر لا يخلو عنه وانما العيب في الخطا وهو ان يستقر الصوت
المنافية للحق فلا يزول بسرعة بل لا يزول اصلا او يزول
بعد تعب ورد بانه قد تكرر في الكشاف الحمل على الوصف
مع بسط وتفصيل فالحكم بكونه السهو سهوا ولا شك ان معنى
الجمع بينا سب اللصوق وباب المجاز مفتوح فقول صاحب الفوائد
دخول الواو بين الصفة والموصوف غير مستقيم لانها هنا
ذاتا وحكما وتاكيد اللصوق يقتضي الاتحاد مع ان المسلم
ان الواو وتقييد التاكيد وشدة اللصوق ليس بذاك

بنوع من السهو
والخطاء

اعترض على صاحب
الفوائد

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)